الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

تقرير لجنة المالية والتخطيط والتنمية

حول

مشروع قانون

يتعلق بالموافقة على عقد الضمان عند أول طلب

مبرم بتاريخ 8 نوفمبر 2017 بين الجمهورية التونسية والبنك الأوروبي للاستثمار والمتعلق بخط التمويل المسند لفائدة بنك الإسكان لتمويل مشاريع المؤسسات الصغيرة جدّا والمؤسسات الصغرى والمتوسطة والمؤسسات ذات الحجم البيني

(2017 / 105)

تاريخ إحالة المشروع على المجلس: 29 / 12 / 2017

الوثائق المرفقة بالمشروع:

*** وثيقة شرح الأسباب،**

***عقد الضمان.**

تاريخ انتهاء الأشغال: 24/ 01 / 2018

رئيس اللجنة: المنجي الرحوي

نائب الرئيس: سامـــي الفطناســي

مقرر اللجنة: حســـــام بوننـــــي

المقرر المساعد: الهادي بن ابراهم

المقرر المساعد: نعمـــان العـــــش

نظـر اللجنـة

لجنة المالية والتخطيط والتنمية
تاريخ إحالة المشروع على اللجنة: 09 جانفي 2018
جلستي اللجنة : 23 و24 جانفي 2018 **القرار:** الموافقة بإجماع الحاضرين **تاريخ إنهاء الأشغال:** 24 جانفي 2018 **رئيس اللجنة :** المنجي الرحوي **المقرر :** حسام بوننـي

أوّلا . تقديم المشروع:

أبرمت حكومة الجمهورية التونسية بتاريخ 08 نوفمبر 2017 مع البنك الأوروبي للاستثمار عقد ضمان عند أول طلب بمبلغ جملي قدره مائة وثمانية وثلاثون مليون (138.000.000) أورو أي ما يعادل 411 م.د.ت متعلق بخط تمويل وضعه البنك المذكور لفائدة بنك الإسكان بقيمة مائــة وعشـرون مليـون (120.000.000) أورو أي ما يعـادل 357 م.د.ت وذلك لتوفير السيولة المالية اللازمة للبنك المنتفع حتى يساهم بفعالية في تمويل النشاط الاقتصادي.

1) أهداف المشروع:

يندرج هذا المشروع في إطار دعم دور المؤسسات الاقتصادية في تنمية الاقتصاد الوطني وتطوير مردوديتها والنهوض بالتشغيل وتطوير الصادرات والنفاذ إلى الأسواق الخارجية. وهو يهدف بالخصوص إلى تمكين المؤسسات المستهدفة من النفاذ إلى التمويلات الضرورية للقيام باستثماراتها على الوجه الأكمل.

ويغطي خط التمويل نشاط عدة قطاعات صناعية وخدماتية من بينها خاصة التكنولوجيات الحديثة والصحة وصناعة الأدوية والتعليم والصناعات الغذائية والطاقات المتجددة والنجاعة الطاقية.

2) عناصر المشروع:

ـ سيقع توزيع الاعتمادات المخصصة في إطار خط التمويل على المؤسسات الاقتصادية كالآتي:

- 10 % لفائدة المؤسسات الصغيرة جدّا،
- 60 % لفائدة المؤسسات الصغرى والمتوسطة،
- 30 % لفائدة المؤسسات ذات الحجم البيني.

ـ سيمول خط التمويل مشاريع المؤسسات المستهدفة على ألا تتجاوز كلفة المشروع مبلغ 25 مليون أورو، كما سيمول مشاريع المؤسسات ذات الحجم البيني التي تتراوح كلفتها بين 25 مليون أورو و50 مليون أورو.

3) الجهة المنفذة للمشروع:

بنك الإسكان.

4) مدّة تنفيذ المشروع:

03 سنوات.

5) كلفة المشروع:

ـ تبلغ القيمة الجملية للمشروع 240 مليون أورو أي ما يعادل حوالي 715 م.د.ت (دون احتساب قيمة الأداء على القيمة المضافة).

ـ يساهم في تمويل هذا المشروع كل من:

- البنك الأوروبي للاستثمار بقرض قيمتـه 120 مليـون أورو أي ما يعـادل 357 م.د.ت،
- بنك الإسكان عن طريق موارده الذاتية بقيمة 120 مليون أورو أي ما يعادل 357 م.د.ت.

6) الشروط المالية للقرض:

ـ يخضع قرض البنك الأوروبي للاستثمار إلى الشروط المالية التالية:

- مبلغ القرض : 120 مليون أورو،
- نسبة الفائدة: : قارة لكل قسط مسحوب،
- فترة السّداد: : 10 سنوات منها 3 سنوات فترة إمهال.

- العمولات :
  - ✓ عمولـة درس Commission d'instruction: 70.000 أورو.
  - ✓ عمولة تعهّد Commission d'engagement: 0.5 %.
- الضمان : ضمان الدولة التونسية.

ثانيا . أعمال اللجنة:

نظرت لجنة المالية والتخطيط والتنمية في مشروع هذا القانون في جلستها المنعقدة بتاريخ 23 جانفي 2018، وذلك على ضوء ما ورد عليها من بيانات بوثيقة شرح الأسباب وعقد الضمان.

وخلال النقاش، اعتبر بعض النواب أن مشروع هذا القانون هام خاصة وأنه موجّه لتمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة مثمّنين ما تمّت ملاحظته من أن البنوك العمومية بدأت تتعافى بعد رسملتها وأصبحت تقترض من بنوك أجنبية بضمان من الدولة واعتبروا هذا العمل بادرة طيّبة كان بنك الإسكان سبّاقا فيها.

وتساءل بعض النواب عن نسبة الفائدة وعدد الأقساط التي سيتمّ سحبها، ولاحظوا أن عمولة الدّرس مرتفعة، كما أن فترة السّداد والتي تمتدّ على 10 سنوات منها 3 سنوات إمهال فيها مخاطر لأن البنوك يمكن أن تُقرض المؤسسات لمدّة أطول من 10 سنوات وهذا ينجرّ عنه مخاطر النسبة.

وفي هذا الإطار، أكّد بعض النواب على ضرورة الإحاطة بالمؤسسات الصغرى والمؤسسات التي تشكو صعوبات مالية والعمل على ضخّ أموال في رأس مالها نظرا لضعف مواردها المالية وحتى يتسنى تعزيز النسيج الاقتصادي واستدامته.

ثالثا ـ توصيات اللجنة:

توصي لجنة المالية والتخطيط والتنمية بـ:

- إحكام آليات تغطية مخاطر الصّرف باعتبار أن خط التمويل فيه مخاطر صرف لأنه يُسدّد على 10 سنوات وبالعملة الصعبة وباعتبار هشاشة المؤسسات الصغرى والمتوسطة،
- العمل على الإحاطة بالمؤسسات الصغرى والمتوسطة باعتماد قروض مساهمة لتدعيم الموارد الذاتية وتقوية النسيج الاقتصادي ممّا يجعل المؤسسة قادرة على مقاومة الأزمات الاقتصادية،
- تكريس الحوكمة في إسناد التمويلات لإنجاز الاستثمارات،
- حث البنك على تخصيص جزء من هذا القرض لفائدة المؤسسات التي تفتح رأس مالها للمساهمة عن طريق رأس مال التنمية باعتبار أن التنمية في الجهات بحاجة لرأس مال مخاطر كبير.

رابعا ـ قرار اللجنة:

قررت لجنة المالية والتخطيط والتنمية الموافقة على مشروع هذا القانون بإجماع الحاضرين.

رئيـــس اللجنـــة	**المقرّر المساعد**
المنجي الرحوي	الهادي بن ابراهم